

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### سياسة تعارض المصالح

#### ١ تمهد

١-١ تختبر الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتحدد ما يقوم به من تصرفات بخارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي نشاط اجتماعية أو مالية، أو غيرها، قد تتناقض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعها، أو ولأنه للجامعة مما قد يتضمن معه تعارض في المصالح.

١-٢ تومن الجمعية بقيمتها ومبادئها التمثيلية في التزامها والعمل الجماعي والميدانية والإنجاز، وتلتئم سياسة تعارض المصالح المصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم وحياليتها، وذلك تقادري أن توفر المصلحة الشخصية أو المالية، أو الهيئة لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على إدارة واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحقق من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

#### ٢ تطبيق وأهداف السياسة

٢-١ مع عدم الأخذ بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظم المحاجات والمؤسسات الأهلية والاخته التقنية، تلتئم هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.

٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل تلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاً، مجلس الإدارة وأعضاء اللجان التنفيذية من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية للتنفيذين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.

٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.

٢-٤ تحدّد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الميثاق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.

٢-٥ تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، تصوياً تقتضي تعارض المصالح بما يتنقق مع حكم هذه السياسة.

٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي إشكال تعارض المصالح المالية التي قد تنشأ بسبب عدم الإخلاص.

#### ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

٣-١ يجوز لمجلس تكوين لجنة محددة أو تكليف أحد لجاتها المتبقية من المجلس للنظر في المسائل التي من المفضل أن تتطوى على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.

٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في مارخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تضفي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخاصة موظفي الجمعية.

٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطة التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عن تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.

٣-٤ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يتلزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيف وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإلزام الإجراءات المنظمة لذلك.

٣-٥ لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالف هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تتحمل عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٣-٦ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وانظمة الجهات المشرفة.

٣-٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون ذلك من تاريخ الإبلاغ.

٣-٨ يتولى مجلس الإدارة التأكيد من تفاصيل هذه السياسة والعمل بمعوجها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

#### ٤ حالات تعارض المصالح

٤-١ لا يغدو وجود مصلحة شخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلّق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يديه رأياً أو يتخذ قراراً أو يقوم بتصريف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إيمان مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إياه، أو بالتصريف المطلوب منه اتخاذ، أو أن يكون لديه التزم تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرّف، إذ تتطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية، وزعزعة الولاء للجمعية.

٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدم من الموقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يحمل لصالح الجمعية التصرّف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشي مع هذه السياسة، وتجب ملحوظة أن سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ملحوظ.

\* ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجنته أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في ارتكابه سلالة بأي نشاط أو أنه مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي صوره قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في ثلثة واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

\* ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستقدراً من موقعه ومشاركته في إدارة شروع الجمعية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعيّة.
  - أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعين الأبناء أو الآخرين في الوظائف أو عوقيع حقوق منهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من بعمل لصالح الجمعيّة في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعيّة.
  - الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإداره أو موظف الجمعيّة من أهالي تعارض المصالح.
  - الاستئجار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تلزم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعيّة أو تبحث عن التعامل مع الجمعيّة.
  - إنشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعيّة، والتي يطلع عليها بحكم الوظيفة أو الوظيفة، ولو بعد ترك الخدمة.
  - قبول أحد الأقارب لهذا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعيّة بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعيّة قد يتبع عليه تعارض المصالح.
  - تسلم عضو مجلس الإداره أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعيّة أو سعيها للتعامل معها.
  - قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعيّة بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
  - استخدام أصول ومتطلبات الجمعيّة للمصالحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضًا في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعيّة، أو موظفيها، أو معداتها، أو مناقبها لغير مصالح الجمعيّة أو أهدافها، أو إعادة استخدام المعلومات المتخصصّة من خلال علاقة الشخص بالجمعيّة لتحقيق مكاسب شخصيّة، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.
- 5 الالتزام**
- على كل من يعمل لصالح الجمعيّة أن يلتزم بال التالي:
  - الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعيّة عند الارتباط بالجمعيّة.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعيّة.
  - عدم الاستقادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعرفة من خلال ذاته عمله لصالح الجمعيّة.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو تؤدي بذلك.
  - تعنية تزويد الجمعيّة بالخاص بالإفصاح عن المصالح متزدراً.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تقع عليه أو عن غيره من يعمل لصالح الجمعيّة.
  - تقديم ما يثبت إنتهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعيّة ذلك.
- 6 متطلبات الإلصاق**
- يتعين على أعضاء مجلس الإداره والمسؤلين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمتدربين التقيد التام بالإلصاق للجمعيّة عن الحالات التالية، حينما انتطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حينما اقتضت الحاجة، سواء انطرت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح لم لا:
  - يتعين على أعضاء مجلس الإداره والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمتدربين الإلصاق عن أي وظائف يشغلونها، أو ارتبط شخصي لهم مع جمعيّة أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإداره والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمتدربين الإلصاق عن أي حصة ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإداره والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمتدربين الإلصاق عن أي وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/ الزوجات/ الزوج والأبناء/ البنات) في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعيّة أو تعني للتعامل معها.
  - يتعين على كل أعضاء مجلس الإداره والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمتدربين الإلصاق للجمعيّة والحصول على موافقتها على أي حالة يمكن أن تتطوّر على تعارض محظوظ في المصالح، وتتضمن جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعيّة والاتصال بالقرار في ذلك، عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعيّة أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتطوّر على تعارض في المصالح، ربما يتبع على الموظف إعادة تعينة تزويد الجمعيّة بمقدار تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبين الإلصاق في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة، كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف سؤولية التأكيد من قيام الموظف بتعمية استماره الإلصاق على نحو تام.
  - يعرض التقصير في الإلصاق عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعيّة عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمنطوقين والمتدربين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعيّة.
- 7 تقرير تعارض المصالح**
- تودع جميع نماذج إلصاق أعضاء مجلس الإداره لدى اللجنة المالية.
  - تودع جميع نماذج إلصاق موظفي أو منطوقين الجمعيّة أو المتدربين لدى الإداره.
  - يقدم مراجع حسابات الجمعيّة الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعيّة والتي تتطوّر على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو مجلس، حال طلب رئيس مجلس الإداره، ويسعى ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعيّة الذي يقدمه للجمعيّة العموميّة.
  - تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإداره لوضع تفاصيل الأفعال أو العقود التي انتهت على مصلحة موظفي الجمعيّة وفقاً لنماذج الإلصاق المردودة لديها.
  - حيث إن هذه السياسة تدّعى لا يتجاوزها من الوثائق التي تربط الجمعيّة بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجرّ مخالفتها أو الالتزامات الواردة بها. (الملاحق والنماذج)

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

## إقرار وتعهد

أقر وتعهد أنا / جعفر عبد الله بن حمبل ..... وبصفتي :

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجامعة السعودية للتصام (احتواء)، وبناء عليه لوافق وأقر وللتزم بما فيها وأنعدم بعدم الحصول على أي مكتب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متدرب في الجمعية ويعتمد انتهاك خصوصية المستفيدين أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو اصواتها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو لغرضي أو لاستفادي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

الموافق : ٢٠٢٤/٨/٣

التاريخ : ٣ / ٢ / ١٤٢٤ هـ

التوقيع:



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

## ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تعامل مع الجمعية؟  لا  نعم

نوع الهيئة	نوع الهيئة	هل ترتبط الهيئة بصلة ضمن الجمعية؟	هل قدمت الهيئة	تاريخ تقديم الهيئة العلني			تاريخ تقديم الهيئة الهمجي			اسم مقدم الهيئة
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تعامل مع الجمعية؟

لا  نعم

في حالة الإيجابية يلتم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبيلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

نوع النشاط	المدينة	رقم السجل أو رقمية العمل	تاريخ الإصدار الهمجي			تاريخ الإصدار العلني			هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الشركة بصلة ضمن الجمعية؟	هل تملك منصب
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم			

- هل تتقى منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو نشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية?  نعم  لا **جميع الأطراف ذات الصلة**

- هل يتقى أي من أفراد أسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوجات/ الأزواج/ الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو نشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  نعم  لا

في حالة الإيجابية يلتم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبيلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

اسم الجهة	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بصلة ضمن الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	المنصب	صاحب المنصب	هل تتحمل على مكاسب مالية تثير توبيك هذا المنصب؟

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبنتها أو لم تنبتها؟  نعم  لا

في حالة الإيجابية يلتم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية ضد قبولها من قبيلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

(٢)

الجمعية السعودية للمحاماة  
العنوان: الرياض

نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

أقر أنا الموقّع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتائلة مع مبادئ تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للمحامين.

الاسم: د. سعاد بن عبد الله جبار طه حرب

العنوان الوظيفي: مستشار في حلب للأطفال

التاريخ: ٢٠٢٢ / ٨ / ٢٠

التواقيع:

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### سياسة تعارض المصالح

#### ١ تمهيد

- ١-١ تدرك الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتحذر ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اختصاصها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يصلحها أثناة ممارسة أي نشطة اجتماعية، أو مالية ، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعها، أو ولائه للجمعية ممّا قد ينشأ عنه تعارض في المصالح.
- ١-٢ تؤمن الجمعية بقيمها ومذاكرها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعنادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية تعزيز تلك القيم وحملتها، وذلك لتقليل أن توثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على آداء واجباته تجاه الجمعية، لوان يتخلص من خلال تلك المصالح على مكتسي على حساب الجمعية.

#### ٢ نطاق وأهداف السياسة

- ٢-١ مع عدم الأخذ بما جاء في التشريعات والقوانين المعروض بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تكون هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- ٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المتقدمة من مجلس الإدارة، ومتغيري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومكتبيها.
- ٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون له علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٢-٤ تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.
- ٢-٥ تُتضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرها، تضمناً تقطيم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمتها ومن يصلحها من أي اشكال تعارض المصالح السليمة التي قد تنشأ بسبب عدم الإخلاص.
- ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة** بسياسة تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.
- ٣-١ يجوز للمجلس تكليف لجان محددة أو تكليف أحد لجانها المتقدمة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتتم أن تتطرق على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك للجان.
- ٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في مابينه تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية لن الحالة تضرى على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوصه بمقدار ما يتفق عليه الجمعية.
- ٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عن تعارض المصالح الذي لا يشا عرضًا من حين لآخر في سياق شأمات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيّنة عن القيام بواجباته في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
- ٣-٤ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تضرى على تعارض مصالح، يتلزم صاحب المصلحة لمتضررها بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة واتخاذ الإجراءات المنطقية لذلك.
- ٣-٥ مجلس إدارة الجمعية صالحة إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتج عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- ٣-٦ مجلس الإدارة هو المسؤول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المترفة.
- ٣-٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
- ٣-٨ يترك مجلس الإدارة ذلك من تقادمه هذه السياسة والعمل بموجبهما وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

#### ٤ حالات تعارض المصالح

- ٤-١ لا يعني وجود مصلحة شخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلّق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يتطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يهدى رأيهما أو يأخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إثنا مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر برأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذ، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعقّل بهذا الرأي أو القرار أو التصرف، إذ تتطرق حالات تعارض على التهكّم للسرقة، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجمعية.
- ٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدم من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتملة حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء نفسه بمصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتتجنب ما قد يجد أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مالي.
- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة لو عضو أي لجنة من لجنه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في اوله صلة بأي تشاذله مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تلبية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
  - ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتناهى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستنفداً من موقعة ومشاركة في إدارة شؤون الجمعية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- قد ينشأ للتعارض في المصالح من خلال الاستقلالية المائية من خلال النزول في معاملات مادية باليبي أو الشراء، أو التأجير للجمعية.
  - أيضاً قد ينشأ للتعارض في المصالح من خلال تعين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
  - الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من إمثلة تعارض المصالح.
  - الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو مشئلة تقديم خدمات أو مستقبل خدمات حالية من الجمعية أو يبحث عن التعامل مع الجمعية.
  - افتتاح الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تغير ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم المسؤولية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
  - قول أحد الأقرباء لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ياتج عنه تعارض المصالح.
  - تسليم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو ثبات ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
  - قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
  - استخدام أصول ومتطلبات الجمعية للمصلحة الشخصية من شئه أن يظهر تعارضها في المصالح قطعاً لو محتملاً، كاستغلال أووقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو مناقعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتخصصة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.
- 5. الآثار:**
- على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالآتي:
  - الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة و عدم المساواة أو الواسطة أو تقديم مصلحة لغير أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عد الاستقلالية بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومساعده من خلال إداء عمله لصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجه بذلك.
  - تجنب نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سرواً.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طاردة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره من يعمل لصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنتهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.
- 6. متطلبات الإفصاح:**
- 1-6 يتبع على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمترتبين التقيد التام بالإفصاح الجمعية عن الحالات التالية، حيثما التطبيق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:
    - يتبع على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمترتبين الإفصاح عن آية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخص لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
    - يتبع على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمترتبين الإفصاح عن آية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
    - يتبع على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمترتبين الإفصاح عن آية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة الزوجات والأبناء/البنات) في آية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
    - يتبع على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوقين والمترتبين الإفصاح لجمعية والمصالح على موافقتها على آية حالة يمكن أن تتطوّر على تعارض محظوظ في المصالح. وتتضمن جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية وإنجاز القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتطوّر على تعارض في المصالح، ربما يتبع على عائق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكيد من قيام الموظف بتوجيه استمرار الإفصاح في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة، كما تقع على عائق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكيد من قيام الموظف بتوجيه استمرار الإفصاح على نحو تام.
    - 2-6 يعرض التصريح في الإفصاح عن هذه المصالح والمحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمنطوقين والمترتبين للإيجارات التأمينية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة التنفيذية في الجمعية.
- 7. تقارير تعارض المصالح:**
- 7-1 تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.
  - 7-2 تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو منطوقين عن الجمعية أو المترتبين لدى الإدارة.
  - 7-3 يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود البرممة لصالح الجمعية والتي تتطوّر على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو مجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويتضمن ذلك مع تقريره السنوي لأنباء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
  - 7-4 تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.
  - 7-5 حيث إن هذه السياسة تحد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها. (الملاحقات والنماذج)

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

## إقرار وتعهد

أقر وتعهد أنا / .....  
لـ.....  
بناء البراهيم .....  
وبحصتي :

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للقصاص (احتراز)، وبناء عليه أوافق وأقر والترم بما فيها واتبعه بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيضاً من موظفي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متدرب في الجمعية وبعدم انتهاك خصوصية المستفيدين أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو موردها لأغراضي الشخصية أو أقرباني أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

الموافق ٢٦/١٢/٢٠٢٣م

التاريخ: ٦/١٣/١٤٤٥هـ

التوقيع:

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

## ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  نعم  لا

قيمة الهبة تقدرها	نوع الهبة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قرأت الهبة	تاريخ تقديم الهبة المالية			تاريخ تقديم الهبة الورقية			نوع الهبة	اسم مقدم الهبة
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

نعم  لا

في حالة الإيجابية ينعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإلصاص عن التفاصيل الخاصة بملك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإيجابية (٣)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار الورقي			تاريخ الإصدار الإلكتروني			نوع الشفاعة	اسم الشفاعة
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل تتقاض منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو لشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية؟  نعم  لا

- هل يتقاض أي من أفراد أسرتك (والدك/ الزوجة/ الزوجات/ الزوج/ الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو لشطة أو لديك عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  نعم  لا

في حالة الإيجابية ينعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإلصاص عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	الجهة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قيلتها أو لم تقلها؟  نعم  لا

في حالة الإيجابية ينعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإلصاص عن تفاصيل الهدية عدد قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

(٢)

نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

العنوان الإلكتروني: [www.saudicouncil.org.sa](http://www.saudicouncil.org.sa)

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتداشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للقاضي.

الاسم: سليمان العبر (١٤٣)

المسن الوظيفي:

التاريخ:

التوفيق:



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### سياسة تعارض المصالح

#### ١ تمهيد

- ١-١ تحرر الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها وتحتها ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اختصاصها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي نشطة اجتماعية، أو مالية ، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعه، أو لا ينبع الجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
- ١-٢ تومن الجمعية بقيمها وبمبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعبادة والمبادرات والإتاجز ، وتؤكى سياسة تعارض المصالح المضارة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على ذاته وأيجاته تجاه الجمعية، أو أن يتخلص من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

#### ٢ نطاق وأهداف السياسة

- ٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقرارات المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظم الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأكى هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- ٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المتقدمة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التتنفيذين، وجميع موظفيها ومتطلعيها.
- ٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص الشخصيين المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٢-٤ تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو غفوة عمل.
- ٢-٥ تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرهم، تصوحاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح المالية التي قد ينشأ بسبب عدم الإفصاح.

#### ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

- ٣-١ يجوز للجنس تكليف لجنه المتقدمة من مجلس للنظر في المسائل التي من المحمول ان تتطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك لجنه.
- ٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ما يخص تعاملات الجمعية معغير أو تعاملات أعضاء مجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تتضمن تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخاصة بمجلس إدارة الجمعية.
- ٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عن تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سوق شهادات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعفيه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتفاقم مع مصالح الجمعية.
- ٣-٤ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يتلزم صاحب المصلحة المتعارضة بتفسير وضعه وبحجم الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتاحة الإجراءات المنقذة لذلك.
- ٣-٥ مجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتج عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- ٣-٦ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المترتبة.
- ٣-٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويرفع جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
- ٣-٨ يتولى مجلس الإدارة التذكرة من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبهما وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

#### ٤ حالات تعارض المصالح

- ٤-١ لا يعطي وجود مصلحة شخصية لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبني رأياً أو يتخاذ قراراً، أو يقوم بتصريف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إثما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصريف المطلوب منه الخالد، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تتطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقق لمكاتب شخصية، وزعزعة ثوابت المصالح.
- ٤-٢ هذه السياسة تضع أدلة لمعايير سلوكية لعد من المخالف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحمول حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجلب ماذا يدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ملخصاً:

  - ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجنه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي شفاعة لديه مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قراراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
  - ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- قد ينشأ للتعارض في المصالح من خلال الاستفادة المالية من خلال الدخول في معاملات مالية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجامعة.
  - أيضاً قد ينشأ للتعارض في المصالح من خلال تعين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من عمل إصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
  - الهدايا والاكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أئمة تعارض المصالح.
  - الاستئجار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو يبحث عن التعامل مع الجمعية.
  - إنشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خالصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم المسؤولية لو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
  - قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات المقرر أو الموظف بالجامعة قد يتبع عنه تعارض المصالح.
  - تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سببها للتعامل معها.
  - قبول أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فوائير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
  - استخدام أصول ومتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضه في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات درام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو مناقعها لتلبي مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتخصصة من خلال علاقة الشخص بالجامعة لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.
- 5. الالتزامات**
- على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بما يلى:
  - الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والتزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عدم الاستفادة بشكل غيرقانوني مادياً أو معنويًا هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله تصالح الجمعية.
  - تحجب المشاركة في اتخاذ القرارات التي قد تؤدي لتعارض مصالح أو توجه بذلك.
  - تعين نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سلوباً.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طرارة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره من يحصل لصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.
- 6. متطلبات الإفصاح**
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتربين التقيد التام بالإفصاح للجامعة عن الحالات التالية، حيثما المنطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انتوت على تعارض فعل أو محتمل للمصالح أم لا:
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتربين الإفصاح عن أيام وظائف يشغلونها، أو ارتكاب شخص لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتربين الإفصاح عن أيام حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتربين الإفصاح عن أيام وظيفة أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/ الزوجات/ الأزواج رالأبناء/ البنات) في أية جماعات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسع للتعامل معها.
  - يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتربين الإفصاح للجامعة والحصول على موافقتها على أيام حالي يمكن أن تتطور إلى تعارض محظوظ في المصالح، وتتضمن جميع هذه الحالات للراجحة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجامعة والأخذ القرار في ذلك. عند التقال الموقف إلى وظيفة رئيسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتضمن على تعارض في المصالح، ربما يتبع على الموظف إعادة تعينة نموذج تعارض المصالح وخلافات العمل وبين الإفصاح في م Hispano 30 يوماً من تغيير الوظيفة، كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكيد من قيام الموظف بتغييره استنارة الإفصاح على نحو ثابت.
  - يعرض التقرير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التكميلية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللاتحة الأساسية في الجمعية.
- 7. تقارير تعارض المصالح**
- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.
  - تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية أو المتربين لدى الإدارة.
  - يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المربرمة لصالح الجمعية والتي تتطوري على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره للستوي لأداء الجمعية الذي يتدمر للجامعة العمومية.
  - تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انتوت على مصلحة موظفي الجمعية وفقاً للمعايير المقدمة لها.
  - حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها (الملحقات والمتاند).

إقرار وتعهد

أقر وتعهد أنا / د/ محمد سعوف الخطابي ..... وبحقني كعضو مجلس إدارة الجمعية

بأنني قد أطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للتصام (الهلواء)، وبناء عليه أوافق وأقر ولتزم بما فيها وتعهد بعدم الحصول على أي مكانت أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متدرج في الجمعية وبعدم التهك خصوصية المستفيدين أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو مواردها لأغراضها الشخصية أو أقاربها أو أصدقائها أو أعضاء العائلة لأي حفنة أخرى.

المرافق: ٦٨٣

التاريخ: ٢٠١٤/١٢/٥

التوقيع:

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### ملحق (1): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تعامل مع الجمعية؟  لا  نعم

المصلحة المالية الشخصية	نوع المصلحة	هل تربط المصلحة بكلية عمل مع الجمعية؟	هل قيادة المصلحة	تاريخ تقديم الهدية المهاجر			تاريخ تقديم الهدية الهربي			اسم مقدم الهدية
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تعامل مع الجمعية؟

لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أصل تجاري من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

الجمعية المالية الشخصية [8]	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار الهربي			تاريخ الإصدار المهاجر			البلدية	نوع النشاط	اسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم			

- هل تتقاض متصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية?  لا  نعم

هل يتقاض أي من أفراد اسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوج/ الأبناء والبنات) متصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخالصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية تغدو أموالك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجمعية بعلاقة عمل مع الجمعية؟	البلدية			نوع الجهة	اسم الجهة
					السنة	الشهر	اليوم		

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أو لم تقبلها؟  لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبريها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

أقر أنا الموقّع أدناه أن جميع المعلومات أدلة محدثة وصحيحة ومتائمة مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للقسام.

الاسم: د. محمد عتّوف العطّاف

المسن الوظيفي: طبيب استشاري

التاريخ: ٢٠١٣ / ١٥ / ٢٦

التوقيع:

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### سياسة تعارض المصالح

#### ١ تمهيد

- ١-١ تخزن الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها أو تؤدي ما يقر به من تصرفات بخارج إطار العمل ليس من اختصاصها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي لشuttle الاجتماعية، أو مالية ، أو غيرها، قد تداخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع مرسوم عرته، أو ولاته الجمعية مما قد يتسبب في تعارض في المصالح.
- ١-٢ تؤمن الجمعية بقيمة ومبادئها المتمثلة في الالتزام والعمل الجماعي والعلمية والمبادرة والإنجاز، وتلتقي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم وحملتها، وذلك للقادري أن توفر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على نداء وأجياله تجاه الجمعية، لوان يتحمل من خلال تلك المصالح على مكاتب على حساب الجمعية.

#### ٢ نطاق وأهداف السياسة

- ٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعنون بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، ولائحة الأساسية للجمعية، تلتقي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- ٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطلبيها.
- ٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٢-٤ تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو حركة عمل.
- ٢-٥ تختبر الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرها، تضمناً تخطي تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حلحلة الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي إشكال تعارض المصالح السليمة التي قد تتضايق بسبب عدم الإخلاص.

#### ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

- ٣-١ يجوز للمجلس تكون لجان محددة أو تكليف أحد لجنتها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتل أن تتطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك الجان.
- ٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في مارخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تعتبر متصادمة على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوصي بالمقابل الجمعية.
- ٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقريرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد يتضمن عرضاماً من حين لآخر في سياق تنشيطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد يتضمن عرضاً في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تتحقق عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
- ٣-٤ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتضريح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة واتخاذ الإجراءات المنظمة لذلك.
- ٣-٥ لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفى هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتج عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- ٣-٦ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتضاد ذلك مع الأنظمة السارية ولائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المترتبة.
- ٣-٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون ذاته من تاريخ الإبلاغ.
- ٣-٨ يترك مجلس الإدارة الناكل من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبهما وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

#### ٤ حالات تعارض المصالح

- ٤-١ لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي تنشيط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، فيما تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد يتضمن تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبدى رأيه أو يتخاذ قراراً، أو يقوم بتصريف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إيماناً مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بذاته المطلوب منه يبدواه، أو بالتصريف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه الالتزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلّق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. لا تتطوي حالات تعارض المصالح على التهاب للسرية، وإساءة لاستعمال القوة، وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعة الولاء للجمعية.
- ٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من ثقافة أنفسهم بصرورة تتماشى مع هذه السياسة، وتحجب بذلك يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ملخصاً:
- يتضمن تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجنه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في تأسيسه مثلاً بأي نشاط أوله مصلحة شخصية أو مصلحة توظيفية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يوثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات تلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
  - يتضمن تعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستنداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإقصاص مصلحة

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المالية من خلال الدخول في معلمات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو ترقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من بعمل لصالح الجماعة في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجماعة.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من إمالة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في شاطئ خارجي أو متصلة تقديم خدمات أو تسقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إنشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصتنا للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم他的 responsibility أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهذا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعية بهدف التأثير على نصارات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينبع عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية لرسوها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تعامل أو شعري للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول ومتذكرات الجمعية للصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعلًا أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو ملائتها، أو ملائتها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتجمعة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

### 5 الالتزامات

#### 1-5 على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بال التالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم الدولة والزاهة والمسؤولية والأمانة وحسن الصحبة أو للراحلة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنويًا هو أو أي من أهله وأصدقائه وعمره من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجهات بذلك.
- تعénye نموذج الجمعية الخاص بالإقصاص عن المصالح سنويًا.

- الإقصاص لرئيس المعاشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طرفة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتفع عنه أو عن غيره من يعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يتطلب إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

### 6 متطلبات الإقصاص

#### 1-6 يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوعين والمتربعين القيد للثام بالإقصاص عن الحالات التالية، حيلما التطبيق، والحصول على موافقها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض قطعي أو محتمل للمصالح لم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول للتنفيذ وغيرهم من الموظفين والمنطوعين والمتربعين الإقصاص عن أي وظيفة يشغلها، أو ارتباط شخص لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أو خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمنطوعين الإقصاص عن لية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمنطوعين الإقصاص عن أي وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية شخص أي من أفراد أسرهم (والدان والزوجة/ الزوجات/ الزوج والابناء/ البنات) في لية جمعيات أو مؤسسات ربحية تعامل مع الجمعية أو تسمى للتعامل معها.

- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوعين الإقصاص عن المصالح والحصول على موافقها على لية حالة يمكن أن تنتهي على تعارض محظوظ في المصالح، وتتضمن جميع هذه الحالات للراجحة والقائم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك، عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئيسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعénye نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبين الإقصاص في حضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة، كما تتعين على عائق الرئيس المعاشر للموظف مسؤولية ذلك من قيام الموظف بتعénye استئارة الإقصاص على نحو ثالث.
- يتعين التفسير في الإقصاص عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمنطوعين للإجراءات التكميلية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللاتحة الأساسية في الجمعية.

### 7 تقارير تعارض المصالح

#### 1-7 تودع جميع نماذج إقصاص أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.

- 2-7 تودع جميع نماذج إقصاص موظفي أو منطوعي الجمعية أو المتربعين لدى الإدارة.
- 3-7 يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تتطلب على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو مجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، وبغضون ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- 4-7 تصدر الإدارة المخولة بالبراجنة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإقصاص المودعة لديها.
- 5-7 حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها وأحكامها والالتزامات الواردة بها. (الملاحقات والنماذج)

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

## إقرار وتعهد

أقر وتعهد أنا / سليمان بن عبد الله الحبر رئيس مجلس إدارة

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للفحصاء (احترام)، وبناءً عليه أقر وتعهد بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيضاً من موقعى كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متدرّب في الجمعية وبغير التهاك خصوصية المستفيدين أو فسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لآخر لغرض الشخصية أو أفرادي أو انتقاماني أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

الموافق: ٢٠١٧/٢/٢٥

التاريخ: ٢٠١٧/٢/٢٥

التوقيع:

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

## ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  لا  نعم

قيمة الهيئة (نحوها)	نوع الهيئة	هل ترتبط الهيئة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قبضت الهيئة؟	تاريخ تقديم الهيئة المعاصر			تاريخ تقديم الهيئة البحري			المدة	اسم مقدم الهيئة
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بذلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار المعاصر			تاريخ الإصدار البحري			المدينة	نوع الشأن	اسم الشأن
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم			

- هل تتقاض منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية?  لا  نعم

- هل بتتقاض أي من أفراد أسرتك (والدك/ الزوجة/ الزوجات/ الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية بتقديم تمويل هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجمعية بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبضتها أو لم تقبلها؟  لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبوليها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

(٢)



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

لقد أقرنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أدلة محدثة وصححة ومتلائمة مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للقياس.

الاسم: الله حمـد الصـاحـب

المسنـى الوظيفـي: مـصـرـحـبـ اـدـارـة

التـارـيخ:

التـوـقـيع:

## سياسة تعارض المصالح

### ١- تمهيد

- ١-١ تحترم الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعاته، أو وظائف الجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
- ١-٢ تؤمن الجمعية بقيمة ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعنابة والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن توفر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

### ٢- نطاق وأهداف السياسة

- ٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، وللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- ٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.
- ٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٢-٤ تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.
- ٢-٥ تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريين الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

### ٣- مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

- ٣-١ يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنتهي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك للجان.
- ٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تتضمن على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
- ٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعينه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتواافق مع مصالح الجمعية.

٤-٣ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٤-٤ لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتهي عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٤-٥ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٤-٦ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٤-٧ يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

### ٤ حالات تعارض المصالح

٤-١ يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يتطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصريح المطلوب منه اتخاذها، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنتهي حالات تعارض المصالح على انتهاء السرية، وإسامة لاستعمال الثقة، وتحقيقِ لمكاسب شخصية، وزعزعة لولاه للجمعية.

٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مايلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.

- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينهما تعاملات مع الجمعية.

- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- الاستئجار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعليًا أو محتملًا كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

### ٥ الالتزامات

- ٤-٥ على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بال التالي:
  - الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه وعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجي بذلك.
  - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويًا.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتجه عنه أو عن غيره منمن يعمل لصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

### ٦ متطلبات الإفصاح

- ٤-٦ يتبعن على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والتطوعيين والمتدربين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:
  - يتبعن على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والتطوعيين والمتدربين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتبعن على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والتطوعيين والمتدربين الإفصاح عن أية حصة ملكية لهم في المؤسسات الربحية.



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطلعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/ الزوجات/ الزوج والأبناء/ البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطلعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تتطوّر إلى تعارض محظوظ في المصالح. وتُخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتطوّر إلى تعارض في المصالح، ربما يتّبعن على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكيد من قيام الموظف بتعبئته استمارة الإفصاح على نحو تام.

٦-٢ يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطلعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

### ٧ تقارير تعارض المصالح

- ١-٧ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.
- ٢-٧ تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطلعوي الجمعية أو المتربّين لدى الإدارة.
- ٣-٧ يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تتطوّر على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- ٤-٧ تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.
- ٥-٧ حيث إن هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها أحکامها والالتزامات الواردة بها. (الملاحقات والنماذج)


### إقرار وتعهد

  
 أقر وأتعهد أنا / ..... وبصفتي: .....  
 بأنني قد أطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للفضام (احتواء)، وبناء عليه أوافق وأقر  
 وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكافأة أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من  
 موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متربّ في الجمعية وبعدم انتهاك خصوصية المستفيدين أو نسخ بياناتهم أو  
 استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربها أو أصدقائها أو استغلالها لأي  
 منفعة أخرى.

الموافق: / / م

التاريخ: ٢٠١٨ / ١ / ٢٠ هـ

التوقيع:



## ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  نعم  لا.
- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  لا  نعم.

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

الصلة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار العيادي			تاريخ الإصدار الهجري			نوع النشاط	اسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل تتقىد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية  نعم  لا

- هل يتتقىد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوج/ الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  نعم  لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية نقير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صادب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل تربط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أو لم تقبلها؟  نعم  لا



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل المعدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

قيمة المعدية تقديرية	نوع المعدية	هل تربط الجعة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قبضت المعدية؟	تاريخ تقديم المعدية الميلادي			تاريخ تقديم المعدية الهجري			الجعة	اسم مقدم المعدية
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للفحصاء.

الاسم: محمد زيدان العتيق  
المسمى الوظيفي: مدير إدارة

التاريخ: ٢٠١٤٤/٢/٢٢

التوقيع:

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### سياسة تعارض المصالح

**١ تمهيد**

١-١ تحرم الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها وتحذر ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اختصاصها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية أو مالية ، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعها، أو ولاته للجمعية مما قد ينشأ عنه تعارض في المصالح.

١-٢ تؤمن الجمعية بقيها وبمقدارها المتناسبة في التزامه والعمل الجماحي والأخلاقي والمبادرة والإنجاز، وتثني سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتخلص من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

**٢ نطاق وأهداف السياسة**

٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظم الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تخلّ محتواها.

٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطلبيها.

٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.

٢-٤ تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.

٢-٥ تؤمن الجمعية العقود التي تبرمها مع مستشاريها الخارجيين أو غيرهم، بصورة تخدم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإخلاص.

**٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة** يسمى بـ**سياسة تطبيق تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة**.

٣-١ يجوز لمجلس تكوين لجنة محددة أو تكليف أحد لجائها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحمّل أن تتطوّر على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجنة.

٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في مراخيص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحال تتضمن على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوصيّة موظفي الجمعية.

٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة رفعاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الاعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق تسلسلات الشخص وقراراته المتعلقة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعويذه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.

٣-٤ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يتلزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصرّفه ووضعه وبجمع الإجراءات التي يقرّرها مجلس الإدارة وإتاحة الإجراءات المنظمة لذلك.

٣-٥ مجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالف هذه السياسة، ورفع الفحشاً الجنائي والمحرقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتج عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٣-٦ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المترتبة.

٣-٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٣-٨ ينوى مجلس الإدارة ذلك من تطبيق هذه السياسة والعمل بمعروجها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

**٤ حالات تعارض المصالح**

٤-١ لا يعني وجود مصلحة شخصية يعمل لصالح الجمعية في أي تسلسل يتعلّق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، فيما تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصريف لمصالحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر برأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصريف المطلوب منه اتخاذ، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف ثالث غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف، إذ تتطوّر حالات تعارض المصالح على التهلك السرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية، وزعزعة للولاية للجمعية.

٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تطلي جميع المواقف الأخرى المحتملة حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء نفسه بصورة تنسجم مع هذه السياسة، وتحسب ملء يدبر أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مايلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجائه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في اوله مصلحة بأي شاطئ أوله مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو تسلسل قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

- ينشأ تعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يلتقي أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستئذنة المالية من خلال النسخ في معاملات مالية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
  - أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو ترقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
  - الهدايا والأكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أملأة تعارض المصالح.
  - الاستئجار أو الملكية في شاطئ تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
  - إنشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
  - قبول أحد الأقرباء لهدايا من شخص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد يتبع عنه تعارض المصالح.
  - تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
  - قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
  - استخدام أصول ومتطلبات الجمعية للصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضها في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو مديحتها، أو مناقبها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.
- 5 الآلزامات**
- على كل من يحصل لمصالح الجمعية أن يلتزم بالآتي:
  - الإفراج على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والآمانة و عدم المحبة أو الواسطة لتقديم مصلحة الفن أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عدم الاستئذنة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال آداء عمله لمصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجي بذلك.
  - تمهيد نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح متوازياً.
  - الإفصاح لرئيس المباحث عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره من يحصل لمصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إيهام حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.
- 6 متطلبات الإفصاح**
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين التقيد التام بالإفصاح الجمعية عن الحالات التالية، حيثما انتطبق، والحصول على موافقها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين الإفصاح عن أيام وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخص لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين الإفصاح عن أيام حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أيام وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية شخص أي من أفراد أسرهم (والدان والزوجة والزوجات والأبناء والبنات) في أيام جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تتعامل معها.
  - يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقها على أيام حالي يمكن أن تتطور إلى تعارض محظوظ في المصالح، وتتضمن جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية والخالد القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى رئاسة في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتطلب على تعارض في المصالح، ربما يتبع على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض مصالح بين موظف وبين الإفصاح في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة، كما تقع على علق رئيس المباحث للموظف مسؤولية ذلك من قبيل الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.
  - يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليه المسئول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التالية طبقاً لنظم العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.
- 7 تقارير تعارض المصالح**
- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.
  - تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية أو المتدربين لدى الإدارة.
  - يقدم من لجع حسابات الجمعية للخارج تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المربرمة لمصالح الجمعية والتي تتبع على مصالحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقمه للجمعية المعمونة.
  - تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة توضيح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصالحة موظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة إليها.
  - حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها حكامها والالتزامات الواردة بها. (الملاحق والنماذج)

نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وفضائح مصلحة

إقرار وتعهد

أقر وتعهد أنا / ..... حفيظ محمد العصري ..... وبصفتي: عضو مجلس إدارة

بأنني قد أطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للقصاص (احتواء)، وبناء عليه لافق وأقر والترم بما فيها وأنهيد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستنداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متدرّب في الجمعية وعدم التناول خصوصية المستفيد أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقرباني أو لصداقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

الموافق: ١٢٧ | ٢٥٢٥١ م

التاريخ: ١١٠

التوقيع: 

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

## ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  لا

نوع الهيئة	نوع الهيئة	هل تربط الجمعية بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قمت بهذه؟	تاريخ تقديم الهيئة العلني			تاريخ تقديم الهيئة البحري			نوع الهيئة	اسم مقدم الهيئة
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

لا

في حالة الإيجابية بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمالك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

الشخصية الإيجابية (نعم)	هل تربط المشروع بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار العلني			تاريخ الإصدار البحري			نوع النشاط	المدينة
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل تتقىد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية?  لا

- هل يتقىد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوج/ الأبناء والبنات) منصباً /موقعاً منصباً عضواً في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية?  نعم لا

في حالة الإيجابية بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخالصة بشرط أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية تقدر بـ توقيع هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبالتها أو لم تقبلها؟  لا

في حالة الإيجابية بنعم على الموارد السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.



نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أدلة محدثة وصحيفة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للقياس.

الاسم: عَصَمَ حَسَنَةِ الْمُرَجَّبَ

المسن الوظيفي: ١. مُهَاجِرَةِ الْمُرَجَّبَ

التاريخ: 2023/4/27

التوفيق:

## سياسة تعارض المصالح

### ١ تمهيد

- ١-١ تحترم الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي نشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيته، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
- ١-٢ تؤمن الجمعية بقيمة ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناء والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصالحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

### ٢ نطاق وأهداف السياسة

- ٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولادتها التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- ٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.
- ٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٢-٤ تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.
- ٢-٥ تُضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

### ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

- ٣-١ يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنتهي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك للجان.
- ٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
- ٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق

## نحوذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتواافق مع مصالح الجمعية.

٤-٤ عندما يقر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٤-٥ لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٤-٦ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٤-٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبليغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٤-٨ يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات الازمة عليها.

### ٤ حالات تعارض المصالح

٤-١ يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه الخاده، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تتطوّر حالات تعارض المصالح على انتهاء للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجمعية.

٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكيّة لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشي مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مايلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.

- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.

- العدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- الاستئمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطاع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جماعات تعامل مع الجمعية بعده التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول ومتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعليًا أو محتملًا كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتاحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

### ٥ الالتزامات

- ٤-٥ على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:
  - الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجي بذلك.
  - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويًا.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره منمن يعمل لصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

### ٦ متطلبات الإفصاح

- ٤-٦ يتبعن على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوى على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:
  - يتبعن على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين الإفصاح عن آية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتبعن على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين الإفصاح عن آية حصة ملكية لهم في المؤسسات الربحية.

## نموذج إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتقطعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظوظ في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استماره الإفصاح على نحو تام.
  - ٦- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتقطعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.
- ### ٧ تقارير تعارض المصالح
- ١-٧ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.
  - ٢-٧ تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متقطعي الجمعية أو المتدربي لدى الإدارة.
  - ٣-٧ يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، وينضم ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
  - ٤-٧ تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً للنماذج الإفصاح المودعة لديها.
  - ٥-٧ حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها أحکامها والالتزامات الواردة بها. (الملاحق والنماذج)

### إقرار وتعهد

أقر وأتعهد أنا / باسم محمد الحازم .. وبصفتي: عضو مجلس الإدارة

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للفضام (احتواء)، وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكافأة أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متدرب في الجمعية وبعدم انتهاك خصوصية المستفيدين أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربني أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

التاريخ: / / هـ الموافق: / / م التوقيع:

## ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  نعم  لا.
- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  نعم  لا.

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار العريادي			تاريخ الإصدار التجددي			رقم السجل أو رخصة العمل	المدينة	نوع النشاط	أسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم				

- هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية.  نعم  لا

- هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوج/ الآباء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  نعم  لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية تؤثر توليدك لهذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل تربط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	أسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أو لم تقبلها؟  نعم  لا

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

قيمة العدية لتقريرها	نوع العدية	هل ترتبط المجنة بعلاقة عمل مع المجموعة؟	هل قبلت المجنة؟	تاريخ تقديم العدية الميلادي			تاريخ تقديم العدية المجري			اسم مقدم العدية
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للفضاء.

الاسم: باسم محمد صالح الحارثي  
 المسئول الوظيفي: عضو مجلس إدارة

التاريخ:

التوقيع:

## سياسة تعارض المصالح

### ١ تمهد

- ١-١ تحترم الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص ي العمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي نشطة اجتماعية أو مالية، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيتها، أو ولاته للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
- ١-٢ تؤمن الجمعية بقيمة ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعنایة والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المعنوية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتخلص من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

### ٢ نطاق وأهداف السياسة

- ٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- ٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.
- ٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون له عملاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٢-٤ تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.
- ٢-٥ تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

- ٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

### ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

- ٣-١ يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنتهي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك للجان.
- ٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
- ٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتتوافق مع مصالح الجمعية.

٤-٣ عندما يقر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٤-٤ مجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تstem من عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٤-٥ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٤-٦ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٤-٧ يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبهما وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

### ٤ حالات تعارض المصالح

٤-١ يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تتطوّر حالات تعارض المصالح على انتهاء للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجمعية.

٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يbedo أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مايلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط أوله مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو معنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.

- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.

- العدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- الاستئثار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لعدايه من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعية بعده التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو معها للتتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعليًا أو محتملًا، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

### ٥ الالتزامات

- ١-٥ على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:
  - الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه وعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجي بذلك.
  - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويًا.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره منمن يعمل لصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنها حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

### ٦ متطلبات الإفصاح

- ٦-١ يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما اطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوى على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين الإفصاح عن أيه وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين والمتدربين الإفصاح عن أيه حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظوظ في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتغير على الموظف إعادة تعينة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعينة استماره الإفصاح على نحو تام.
- ٦-١ يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

### ٧ تقارير تعارض المصالح

- ٧-١ تُودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.
- ٧-٢ تُودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية أو المتدربيين لدى الإدارة.
- ٧-٣ يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- ٧-٤ تُصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.
- ٧-٥ حيث إن هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها أو حكمها والالتزامات الواردة بها. (الملاحق والنماذج)

### إقرار وتعهد

أقر وتعهد أنا / ..... بناءً على نصيحته لأخيه ..... وبحفظ ..... وبصفتي: ..... رئيس مجلس إدارة ..... رئيس لجنة ..... وأقر بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للفضائح (احتواء)، وبناء عليه أتفق وأقر وألتزم بما فيها وتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو مترب في الجمعية وبعدم اتهام خصوصية المستفيد أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقارب أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

التوقيع: ..... التاريخ: / / هـ الموافق: / / م

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  لا  نعم
- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل تربط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار العلادي			تاريخ الإصدار التهجري			رقم السجل أو رخصة العمل	المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم				

- هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية.  لا  نعم

- هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (والدان/الزوجة/الزوج/الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  لا  نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل تربط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جعة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أو لم تقبلها؟  لا  نعم

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل العدبة عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

قيمة العدبة تقديرية	نوع العدبة	هل ترتبط الجنة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قبلت العدبة؟	تاريخ تقديم العدبة الميلادي			تاريخ تقديم العدبة العجمي			اسم مقدم العدبة
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للفضاء.

الاسم: سميره بنت سليمان الحسين لغزمان آل سعود

المسعى الوظيفي: رئيس مجلس الادارة رئيس لجنة الامانات

التاريخ:

التوقيع:

## سياسة تعارض المصالح

### ١ تمكين

١-١ تحترم الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص ي العمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي نشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعاته، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

١-٢ تؤمن الجمعية بقييمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناء والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن توفر المصالحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتخلص من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

### ٢ نطاق وأهداف السياسة

٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.

٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص ي العمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.

٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.

٢-٤ تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.

٢-٥ تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن ي العمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

### ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

٣-١ يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانها المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تتطوّر على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك للجان.

٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.

٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.

٤-٣ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٤-٤ لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٤-٥ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللاتحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٤-٦ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٤-٧ يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

### ٤ حالات تعارض المصالح

٤-١ يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذها، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو النصرف. إذ تتطوّر حالات تعارض المصالح على انتهاءٍ للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيقِ لمكاسب شخصية، وزعزعة لولاء الجمعية.

٤-٢ هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مايلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.

- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.

- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.

- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فوائير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضًا في المصالح فعليًا أو محتملًا، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

### ٥ الالتزامات

- ٥-١ على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بما يلي:
  - الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
  - الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
  - عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه وعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجي بذلك.
  - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويًا.
  - الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طرفة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتهي أو عن غيره منمن يعمل لصالح الجمعية.
  - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

### ٦ متطلبات الإفصاح

- ٦-١ يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطلوبين والمتدربين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوى على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطلوبين والمتدربين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
  - يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطلوبين والمتدربين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (والوالدان والزوجة/الزوج والأبناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنتهي على تعارض محظوظ في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئيسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنتهي على تعارض في المصالح، ربما يتغير على الموظف إعادة تعبئته نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئته استمارة الإفصاح على نحو تام.

٦- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

### ٧ تقارير تعارض المصالح

- ١-٧ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى اللجنة المالية.
- ٢-٧ تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية أو المتدربين لدى الإدارة.
- ٣-٧ يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنتهي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويُضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- ٤-٧ تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.
- ٥-٧ حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها أحکامها والالتزامات الواردة بها. (الملاحق والنماذج)

### إقرار وتعهد

أقر وأتعهد أنا / ..... وبصفتي : .....

بأنني قد أطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للفصام (احتواء)، وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو متدرب في الجمعية وبعدم انتهاك خصوصية المستفيدين أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقارب أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

التوقيع: ..... التاريخ: / / هـ الموافق: / / م

### ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  نعم  لا.
- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  نعم  لا.

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار العلادي			تاريخ الإصدار التجري			المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم			

- هل تقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو نشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية  نعم  لا

- هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوج/الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو نشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  نعم  لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تتحصل على مكافأة مالية لغير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل تربط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أو لم تقبلها؟  نعم  لا

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل العدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

قيمة العدية تقديرها	نوع العدية	هل ترتبط الجمعة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل قبلت العدية؟	تاريخ تقديم العدية الميلادي			تاريخ تقديم العدية المجري			الجمعة	اسم مقدم العدية
				السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية السعودية للفحص.

الاسم: ضاحي مطران سعد

المسمى الوظيفي: مستشار قانوني

التاريخ: ٢٥/٤/١٤٢١ هـ

التوقيع: \_\_\_\_

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### سياسة تعارض المصالح

#### ١ تمهيد

- ١-١ تحرم الجمعية الأهلية خصوصية كل شخص يعمل لصالحها أو تحدّد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اختصاصها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي نشطة اجتماعية، أو مالية ، أو غيرها، قد تتدخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيتها، أو ولأنه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
- ١-٢ تومن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في التزاهة والعمل الجماعي والعبادة والمساواة والإنجاز، وتثني سياسة تعارض المصالح المقدمة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو المهنية أو المثلية، أو المهنية لأي شخص يصل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، لون يحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

#### ٢ نطاق وأهداف السياسة

- ٢-١ مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظم الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، وللائحة الأساسية للجمعية، تلتئم هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- ٢-٢ تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المتبقية من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومنظموها.
- ٢-٣ يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون له علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٢-٤ تُعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.
- ٢-٥ تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٢-٦ تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح المهنية التي قد تنشأ بسبب عدم الاتصال.

#### ٣ مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تعارض المصالح إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.

- ٣-١ يجوز لمجلس تكون له مدة أو تكليف لحد لجأتها المتبقية من المجلس للنظر في المسائل التي من المحمّل أن تتطوّر على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- ٣-٢ لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية في ماضيه تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية إن الحالة تتضمن تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باتفاق موظفي الجمعية.
- ٣-٣ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطاته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسئولية عن تعارض المصالح الذي لا يتسا عرضاً من حين لآخر في سياق تنشيطات الشخص وقراراته المعتمدة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تتعلق عن القيام بواجباته في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
- ٣-٤ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يتلزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجمعي الإجراءات التي يقرّرها مجلس الإدارة وإتاحة الإجراءات المنظمة لذلك.
- ٣-٥ مجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالف هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد ت Stem عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- ٣-٦ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة المدنية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.
- ٣-٧ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويتبع جميع موظفي الجمعية وتكون ذلك من تاريخ الإبلاغ.
- ٣-٨ يتولى مجلس الإدارة الناكل من تطبيق هذه السياسة والعمل بموجبهما وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

#### ٤ حالات تعارض المصالح

- ٤-١ لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلّق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب من يعمل لصالح الجمعية أن يبني رأياً أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصريف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إيماناً مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر برأي المطلوب منه إداً، أو بالتصريف المطلوب منه الخاده، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف، إذ تتطوّر حالات تعارض المصالح على التهاب للمربي، وإساءة لاستعمال اللغة، وتحقق لمكاسب شخصية، وزعزعة ثوابه للجمعية.
- ٤-٢ هذه السياسة تضع أدلة تمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتناسب مع هذه السياسة، وتجلب ماذا يجد أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مايلي:
- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة لو عضو أي لجنة من لجنه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في اوله صلة بأي نشاط أو له مصلحة شخصية أو مصلحة لتنظيمية أو مهنية في أي عمل أو تنشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قراراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
  - ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتقاضى أو يحصل على مكافآت شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الدخول في معلمات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يحصل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أئمة تعارض المصالح.
- الاستئجار أو الملكية في شغل تجاري أو متصلة تقديم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم他的 responsibility أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدياً من شخص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينبع عنه تعارض المصالح.

- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية لرسوها للتعامل معها.
- القيام أي جهة تتعامل أو شعري للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية المملوكة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضًا في المصالح فعلًا أو محتملاً، كاستغلال لوقت دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو مذاقها لغير مصالح الجمعية أو أهداها، أو إساءة استخدام المعلومات المتخصصة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

### 5. الآثار

#### 1-5 على كل من يحصل لصالح الجمعية أن يتلزم وبالتالي:

- الإقرار على سلامة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم الدولة والزاهدة والسرورانية والمالية وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستئناف بشكل غير قانوني ماديًا أو معنويًا هو أو أي من أهله وأصدقائه وعائلته من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجه بالذك.
- تعليم نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح ستويًا.

- الإفصاح تزفيه المبادر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طرفة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتهي عنه لغيره من يحصل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت بهذه حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

### 6. متطلبات الإفصاح

#### 1-6 يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوق عن والمعترين التقى الثامن بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما الطبق، والحصول على موافقها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انتهت على تعارض فعلى أو محتمل للمصالح لم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول للتنفيذ وغيرهم من الموظفين والمنطوق عن والمعترين الإفصاح عن أيام وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخص لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمنطوق عن الإفصاح عن أيام حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمنطوق عن الإفصاح عن أيام وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية شخص أي من أفراد أسرهم (والدان والزوجة/ الزوجات/ الأبناء/ البنات) في أية جماعات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسمى للتعامل معها.

- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمنطوق عن الإفصاح للجمعية والحصول على موافقها على أيام حالة يمكن أن تتضرر على تعارض محظوظ في المصالح. وتتضمن جميع هذه الحالات للراجحة والتقيم من قبل مجلس إدارة الجمعية والخلاف القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تتطوى على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعينة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عائق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية ذلك من قيام الموظف بتعميد استئناف الإفصاح على نحو ثالث.
- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمنطوق عن للأجهزة التأدية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية والائحة الأساسية في الجمعية.

### 7. تقارير تعارض المصالح

#### 1-7 تودع جميع نماذج الإفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى الجنة المالية.

- 2-7 تودع جميع نماذج الإفصاح موظفي أو منطوق عن الجمعية أو المعتررين لدى الإدارة.
- 3-7 يقدم مراجع حسابات الجمعية المفاري تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المربرمة لصالح الجمعية والتي تتضمن على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- 4-7 تصدر الإدارة المفولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفصيل الأعمال أو العقود التي انتهت على مصلحة موظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.
- 5-7 حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفتها أحکامها والالتزامات الواردة بها. (الملاحق والنماذج)

نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

إقرار وتعهد

ويفترضني:

أقر وتعهد أنا /

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالجمعية السعودية للقصاص (احتراء)، وبناء عليه أقر وتعهد بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو لợiات شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستقida من موظفي كعضو مجلس إدارة أو موظف أو مترب في الجمعية وبعدم انتهاك خصوصية المستفيدين أو نسخ بياناتهم أو استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو اصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو لأقارب أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

المرافق: / / م

التاريخ: ٢٠١٨/١٠/٥

للتوقيع:

صحيحة

## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

### ملحق (1): نموذج إفصاح مصلحة

- هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟  نعم  لا.

نوع الهيئة المالية الإجتماعية (%)	نوع الهيئة المالية الإجتماعية هل ترتبط الهيئة بملاك عمل مع هيئة؟	هل تملك الهيئة أي مصلحة في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	تاريخ تقديم تهديد المصالحي			تاريخ تقديم التهديد الهجري			نوع الهيئة المالية	اسم مقدم المصلحة
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

نعم  لا.

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قتلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

نوع المصلحة المالية الإجتماعية (%)	هل ترتبط المؤسسة بملاك عمل مع هيئة؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار المصالحي			تاريخ الإصدار الهجري			نوع النشاط	اسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم		

- هل تتقىد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية.  نعم  لا

- هل يتقىد أي من أفراد أسرتك (والدان/ الزوجة/ الزوج/ الأبناء والبنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو لشuttle أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟  نعم  لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قتلك أو من قبل أي فرد من أفراد عائلتك.

هل تحصل على مكافأة مالية ظهر توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بملاك عمل مع الجمعية؟	الجدة	نوع الجهة	اسم الجهة

- هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبليها أو لم تقبلها؟  نعم  لا

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قتلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.



## نموذج إقرار إطلاع على سياسة تعارض المصالح وإفصاح مصلحة

لقرأ أنا الموقـع أدناه أن جمـع المعلومات أعلاه، مـحدثـة وصـحيـحة وـمتـنـاثـيـة مع سـيـاسـة تـعـارـضـ المـصالـحـ المعـتـمـدةـ منـ الجـمـعـيـةـ السـعـوـدـيـةـ لـلـفـصـالـ.

الاسم: سـعـونـ مـحـبـ كـرـمـ

المسـمـىـ الوـظـيفـيـ: مـخـرـجـ اـدـارـيـ

التـارـيخـ: ٢٠٢٢/٨/٧

الـتـوـقـعـ: